

الجامعة اللبنانية

الرئيس

٣٦٢

قرار رقم

استحداث شعبة تدريس لكلية العلوم
في قضاء الشوف - الأدبية (إقليم الخروب)

إن رئيس الجامعة اللبنانية

بناءً على المرسوم رقم ١٦٤٠٢ تاريخ ٢٠٠٦/٢/٢١ (تعيين رئيس الجامعة اللبنانية)
بناءً على القانون رقم ٦٧/٧٥ تاريخ ١٩٦٧/١٢/٢٦ وتعديلاته (تنظيم الجامعة اللبنانية)
بناءً على المرسوم ١٤٢٤٦ تاريخ ١٩٧٠/٤/١٤ وتعديلاته (النظام المالي للجامعة اللبنانية)
ونظراً لتزايد عدد طلاب الجامعة اللبنانية في مختلف الكليات ولا سيما في كلية العلوم،
وبهدف تأمين التعليم الجامعي لأبناء مختلف المناطق اللبنانية وتحقيقاً للإلتزام التربوي،
ولما كانت كلية العلوم من الكليات المفتوحة التي تعدّ غالبية اساتذة التعليم التكميلي والثانوي في لبنان،
بناءً على اقتراح عميد كلية العلوم

يقرر ما يأتي

المادة الأولى: تستحدث شعبة تدريس لكلية العلوم في قضاء الشوف مركزها بلدة الدبية (إقليم الخروب).

المادة الثانية: تقتصر الدراسة في المرحلة الراهنة على السنة الأولى، على أن يبدأ التدريس فيها اعتباراً من العام الجامعي ٢٠١٠-٢٠١١.

المادة الثالثة: تتبع الشعبة المستحدثة لعمادة كلية العلوم مباشرة.

المادة الرابعة: يتم التدريس في أبنية أو قاعات تضعها وزارة التربية والتعليم العالي بتصرف الجامعة اللبنانية.

المادة الخامسة: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.

بيروت في ٢ آذار ٢٠١٠

رئيس الجامعة اللبنانية

زهير المكار

الجامعة اللبنانية
المائرة الإدارية المشتركة
صورة طبق الأصل

يبلغ إلى:

- أمانة السر العامة
- المصلحة الإدارية المشتركة
- مراقبة عقد النفقات
- دوائر الإدارة المركزية
- كافة الوحدات والفروع الجامعية
- المراقب المالي